

القرار رقم AGN/56/RES/6 الموضوع: أعمال لجنة توحيد الضوابط والتوثيق	تصنيف هذا القرار: نسخة من تصنيف التسلسل الزمني لعام 1987 نسخة من تصنيف المواضيع في باب: الباب الفرعي:
---	--

نص القرار

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية - انتربول المنعقدة في دورتها السادسة والخمسين في نيس،

إذ تتذكر نص قرارها جع/52/قر/5 الخاص باستحداث لجنة لتوحيد الضوابط والتوثيق تضطلع بدراسة تطبيقات المعاملة الكمبيوترية للبيانات في ميدان سرقة الممتلكات الثقافية، والتوصية بمعايير خاصة مشتركة بين كل التطبيقات،

وإذ تلاحظ ان العمل الذي اضطلعت به اللجنة قد جعل من الممكن وضع استثمارة CRIGEN/ART جديدة، وكتيب دليل لاستعمال هذه الاستثمارة، يتضمن بيانات قاعدية موحدة، وان الهدف المحدد في القرار الآنف الذكر قد حقق بذلك،

وقد استمعت الى تقرير الأمانة العامة عن كيفية اضطلاع اللجنة بمهمتها، وعن الغرض من الوثيقتين المعدتين،

وإذ انها مقتنعة بالحاجة الى استعمال مصطلحات موحدة مشتركة في اطار الانتربول عند تناول سرقة الممتلكات الثقافية،

توافق على مضمون وشكل كل من الدليل واستثمارة CRIGEN/ART الجديدة،

وتقرر ان تعمم هاتان الوثيقتان على جميع المكاتب المركزية الوطنية،

وتطلب من المكاتب المركزية الوطنية، بغية تسهيل معاملة البيانات بالكمبيوتر:

- استعمال هاتين الوثيقتين أكثر استعمال ممكن

- التأكد، عند ارسال برقية قبل ارسال الاستثمارة أو حتى عوضا عنها، من ان المعلومات المحالة بالبرقية مدرجة على نحو تراعى فيه البنود الواردة في الاستثمارة وتسلسلها.

وتوصي المكاتب المركزية الوطنية بأن تُدخل في منظوماتها الكمبيوترية البيانات القاعدية الموحدة المدرجة في هاتين الوثيقتين.